

وقال آخرون : هي الأشهر الحرم المعروفة ، ومن قال منهم .
أن هذه الآية نزلت ليلة النحر قال أن المدة المشار إليها هي خمسون
يوماً ، فإذا انتهى المحرم جاز للمسلمين أن يفعلوا بالمشركين ما ذكrote
الآية الكريمة ، والمراد بالقيود لهم كل مرصد القعود لهم في مواضع
الغرة لاغتيالهم ، أو لمعرفة أخبارهم ، وأحوالهم ، وغدوهم ورواحهم .

الثاني : في قوله تعالى : « إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً
في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض منها أربعة حرم ذلك الدين
القيم فلا تظلموا فيهن أنفسكم وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم
كافة واعلموا أن الله مع المتقين إنما النسيء زيادة في الكفر يضل به
الذين كفروا يحلونهُ عاماً ويحرمونه عاماً ليواطوا عدة ما حرم الله
فيحلوا ما حرم الله زين لهم سوء أعمالهم والله لا يهدي القوم الكافرين » .

وفي هاتين الآيتين خلاصة كل ما قيل وما عرف عن الأشهر
الحرم ، وهما وإن كانتا من آخر القرآن نزولاً كانتا معروفتي المعنى
عند المسلمين من بدء الدعوة الإسلامية ، فالعرب كانوا يعظمون هذه
الأشهر ، وكان كثير منهم ينكرون النسيء ، وقد أقرهم الإسلام
على كلا الأمرين .

أما بيان الأشهر بأعيانها فقد ورد في الحديث الشريف الذي خوطب
به المسلمون في حجة الوداع : (أيها الناس . إن الزمان قد استدار
كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض . السنة اثنا عشر شهراً ،